

## سنن ابن ماجه

2479 - حدثنا عبد اﻻ بن سعيد . ثنا عبدة بن سليمان عن حارثة عن عمرة عن عائشة قالت قال رسول اﻻ A .

. ( البئر نفع ولايمنع الماء فصل لايمنع ) Y

في الزوائد في إسناده حارثة بن أبي الرجال ضعفه أحمد وغيره . ورواه ابن حبان في صحيحه بسند فيه ابن إسحاق وهو مدلس .

[ ش - ( نفع البئر ) أي فصل مائها . لأنه ينقطع به العطش أي يروى . يقال شرب حتى نفع أي روي . والنقع الماء النافع وهو المجتمع . [ K صحيح